

## الدرس 5 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة من )باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة و .

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب

الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيره - 00:00:00

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن أبي عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقاً في جدار القبلة الدفاع عنكم ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق في فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا - 00:00:20

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي جميعاً عن عبيد الله عن عبيد الله وحدثنا قتيبة محمد بن روحاني الليثي بن سعد وحدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل يعني ابن علية عن أيوب وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن ابي فديك اخبرنا الضحاك - 00:00:40

اكو يعني بن عثمان وحدثني هارون ابن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال ابن جرير اخبرني موسى ابن عقبة كلهم عن نافع عن ابن عمر عن صلى الله عليه وسلم انه رأى نخامة في قبلة المسجد الا الا الضحاك فان في حديثه نخامة في قبلة بمعنى حديث ما لك - 00:01:00

حدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر ابن ابي شيبة وعمر الناق. جميعاً عن سفيان قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزوري. عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي - 00:01:20

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم رأنا رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهاها ان يبزق الرجل عن يمينه دينه او امامه. ولكن يبزق عن يساره او تحت قدمه اليسرى. حدثني ابو الطاهر وحرمله قال حدثنا ابن عن يونس قال وحدثني زهير ابن - 00:01:30

حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثني ابي كلّاهما عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد اخبرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة بمثل حديث ابن عيينة وحدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك ابن انس فيما قرئ عليه عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:50

رأى بساقاً في جدار القبلة او مخاطراً او نخاماً فحكها. حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن علية. قال زهير حدثنا ابن علية - 00:02:10

مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فاقبل على الناس فقال ما بال احدكم يقوم مستقبلاً ربه فيتنزع فيتنزع امامه. ايحب احدكم ان يستقبل؟ فيتنزع في وجهه - 00:02:23

فاذان تخى احدكم فليتنزع عن يساره تحت قدمه فان لم يجد فليقل هكذا. ووصف القاسم فتغل في ثوبه ثم مسح بعضه وعلى بعض. وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث قال وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرناه شيء قال وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن - 00:02:43

قاسم ابن مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن علية وزاد في حديث

هشيم قال ابو هريرة وكأني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد ثوبه ببعضه على بعض. حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار  
قال ابن المثنى حدثنا محمد ابن - 00:03:07

حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم في الصلاة فانه ربه  
فلا يرزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه. وحدثنا يحيى وقتيبة بن سعيد قال يحيى اخبرنا -  
00:03:27

قال وقتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المزاق في المسجد خطيئة وكفارة  
دفنها حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحارث حدثنا شعبة قال سألت قتادة عن التفل في المسجد فقال  
سمعت - 00:03:47

انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التبن في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها حدثنا عبد الله بن اما لابن  
اسماء الضعبي وشيبان بن فروق قال حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا واسر مولى بن عبيدة عن يحيى بن عقيد - 00:04:07  
ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابن اسود الدين عن ابي عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي  
اعمالهم حسنها وسينها فوجدت في محاسن اعمالي هل هذا يباطئ عن الطريق؟ وجدت في مساوى اعمالها النخاع - 00:04:27  
كونوا في المسجد لا تدفن. حدثنا عبد الله بن معاذ العنبرى حدثنا ابي حدثنا كهمس. عن يزيد ابن عبد الله ابن الشخير عن ابيه قال  
صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته تنخاع فدللها بنعله. وحدثني يحيى ابن يحيى قال اخبرنا يزيد ابن -  
00:04:47

عن عن الجريري عذاب على يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابيه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم قال فتنجح بذلك بنعله  
اليسرى. باب جواز ات بالتعليق حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا بشر ابن المفضل عن ابي مسلمة سعيد ابن سعيد ابن يزيد  
قال قلت - 00:05:07

لانس ابن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في التعليين؟ قال نعم. حدثنا ابو الربيع الزهراني. حدثنا  
باعد بن العوام حدثنا سعيد بن يزيد او ابو مسلمة قال سألت انسا بمثله باب كراهة الصلاة في ثوب له اعلى - 00:05:30  
حدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب قال وحدثني ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظ لزهير قالوا حدثنا سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن  
عروة عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم صلی في خميسة لها اعلم. وقال شغلتني اعلام هذه فاذهبوا بها الى ابي جهل.  
واتوني - 00:05:50

بان بجانية بان بجانية حدثنا حرمل ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير عن عائشة  
اذا قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:10

يصلی في خميسة ذات اعلام فنظر الى علمها فلما قضى صلاته قال اذهبا بهذه الخميسة الى ابي جهل الى ابي جهل ابن حذيفة  
واتوني بان بجانية فانها لا تبني اتفا في الصلاة. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله  
عليه وسلم كانت له خميس - 00:06:27

كانت له خميسة لا علم. فكان يتشغل بها في الصلاة. فاعطاها ابا جهل واخذ كساء له ام بجانية؟ باب كراهة الصلاة؟ الحمد لله  
والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. رحمة الله تعالى - 00:06:52

حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع ابن عمر صاحقا في الجدار قبلة فحكوا ثم اقبعوا الناس فقال ان اذا كان  
احد يصلی فلا يبص قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلی - 00:07:12

مساقه من طريق او من طريق ابي اسامة ومن طريق عبد الله من طريق الليث ومن طريق اسماعيل ابن عليه ومن طريق الضحاك  
بن عثمان ومن طريق موسى بن عقبة كلهم عن نافع. عن ابن عمر اننا رأى نخامة في قلب المسجد - 00:07:30  
الا لظحاك ويدنخون في اتوا قبلة معنى حديث مالك انه رأى رخامة في قبلة المسجد وفي رواية نخامة في قبلة بمعنى حديث

مالك. والفرق بينهما ان الحفاظ الاكثر يرون نخامة في قبلة المسجد - 00:07:55

وفي حديث مالك والضحاك نخامة في جهة القبلة فهنا يكون النخامة كانت في داخل المسجد. وفي حديث مالك والضحاك انها في جهة القبلة مطلقاً وحديث ما لـك صحيح لكن يحمل ما اطلق هناك على ما قيد في رواية الاكثر - 00:08:13

فيكون معنى انه رأى رخامة في قبلة المسجد وسيأتي الحديث عن مسألة من بصر الى جهة القبلة ثم ساق ايضاً من طريق سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن سعيد الخدي - 00:08:34

ان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فحكمها بحصاة ثم نهى ان يرزق الرجل عن يمينه او امامه لكن يبزق عن يساره تحت قدمه ثم ساقه ايضاً من طريق ابي هريرة بسبب معناه - 00:08:49

ثم رأى ساقه ايضاً من طريق هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان سمير رأى ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رصاقاً في جدار قبلة واول خاطاً او لخام فحكمه - 00:09:02

وهكذا ثم ساقه من طريق القاسم عن ابي رافع ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخاماً في قمة المسجد فا قبل الناس فقال ما بال احدكم يقوم استقبل مستقبلاً مستقبل ربه فيتنفع - 00:09:11

فيتнفع امامه ويحب ان يريد ان يستقبل فيتنفع في وجهه اذا تتخى احدكم فليتنخى عن يساره تحت قدمه فان لم يوجد فليقل هكذا وصف القاسم فتفل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض - 00:09:25

ثم ساق ايضاً من طريق ابي وبمعناه الا زنا فحيث وشيب قال يرد ثوب بعضه بعض يرد ثوبه بعض او بعضه على بعض ثم ساق من طريق انس هناك احد يصل في الصلاة - 00:09:40

فانه ينادي ربه فلا يرزقني بين يديه والعن يمينك عن شماله تحت قدمه وساقاوا ايضاً قال البزاقي مسجد خطيئة وكفارتها دفنه مساق حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه انها من مساوئ هذه الامة واعمالها - 00:09:55

البزاقي في المسجد هذى الاحاديث كلها تدل اولاً على مسائل المسألة الاولى تدل على تحريم البصاق الى جهة القبلة حال الصلاة وهذا هو الصحيح الجمhour على الكراهة وانه يكره للمصلوي - 00:10:11

ان يبصق الى جهة القبلة جاء داخل صاته وال الصحيح لدى المحققون ان بصر المصلي الى جهة القبلة ويصلبي لا يجوز وذلك ان الله امامه سبحانه وتعالى وان الله ينصب وجهه قبل وجه عبده اذا صل - 00:10:28

فلا يجوز ان يبصق المصلي جهة القبلة ولا شك ان من تعمد ذلك مع علمه بان الله امامه واراد امتهانه كفر لان هذا لا يصل الا من زنديق محارباً لله ورسوله صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. اما اذا بصر دون ان يستعين معناه ان يقول له لا يجوز. اما ان كان جاهلاً - 00:10:51

ومثله يجهل فيعذر بجهله الى الجهة القبلة لا يجوز ايضاً فيه ان الله سبحانه وتعالى يقابل العبد في صاته ويواجهه في صاته ولا يعني ذلك ان الله سبحانه وتعالى يخلو منه عرشه بل هو فوق عرشه - 00:11:13

واذا صل العبد نصب الله وجهه قبل وجه عبده ومع ذلك هو فوق السموات وفوق العرش سبحانه وتعالى والله على كل شيء قليل يفعل ما شاء كيفما شاء سبحانه وتعالى. المسألة الثالثة وهي مسألة - 00:11:30

اذا اراد ان يتبعه فكيف يفعل المصلي؟ نقول لا يبصق عن يمينه ولا يبصق جهة القبلة وانما يبصق عن يساره او تحت قدمه اليمين ويخير اما ان كان عن يساره احد - 00:11:46

فلا يجوز ان يبصق عن يساره واما اذا لم يكن على يسار احد فانه يطفق على يساره فان كان على يساره شخص او غيره بصر تحت قدمه اليسرى ولذلك فان كان المسجد - 00:12:03

يعني هناك من يتأنى بهذا البصاق او كان المسجد كفرش فانه يبصق في ثوبه ويبرد بعضه على بعض يعني مثل مساجد الان ما نقول له ابسط في المسجد بل نقول - 00:12:22

ليس ثوبك باكرم من المسجد وانما تبصق في ثوبك وتبرد بعضه على بعض وبعد ذلك تغسله ونقول ايضاً ان البصقة بالمسجد خطيئة

وانها ذنب وان كفارة ذلك لمن وقع منه الذنب مع الاستغفار - 00:12:34

ان يدفن هذه هذه البصقة. وذلك اذا كانت الارض بالحصى او تراب او بحس اما ان كانت مثل الفرش هذا فنقول لا يجوز وانما يبصق في ثوبه لأن العلة الموجودة في الملابس توجد ايضا في التوب. فلا يكرم التوب على فرش المسجد - 00:12:50

اذا هذى اللي حيكون لها تدل على المنع من البصق الى جهة القبلة. ايضا التنحر وهي ان يبصق الى جهة القبلة. هذا في حال هذا في حال الصاد. يبقى المسألة - 00:13:10

في حال خارج الصلاة هل يبصق الى جهة القبلة؟ ام جمهور على الكراهة وانه يكره لل المسلم ان يضحك على جهة القبلة مطلقا. سواء في المسجد او في غير المسجد وقد جاء الحذيفة اليماني رضي الله تعالى عنه - 00:13:20

ان من بصق الى جهة القبلة جاءت تفلت بين عينيه يوم القيمة. جاءت تفلت بين عينيه يوم القيمة اذا بصق الى جهة القبلة فاذا كان خارج المسجد واراد ان يبصق فلقل ابصق عن جهة اليسار - 00:13:35

تبصق تحت قدمك اليسرى ابصق الى الجهة اليمنى لكن لا تبصق الى جهة القبلة. اما في المسجد فلا يصدق ايضا جهة يمينه حتى نقول خارج المسجد. يبقى لا يبصق عليه من جهة يمينه. لأن يمينه ملك. وهذا الملك لا - 00:13:51

لا في المسجد ولا في غير المسجد فيكره البصق الى جهة اليمين مطلقا وامن القبلة فيحرم في المسجد ويكره خارج المسجد ثم ذكر حديث يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعمار ابي ذر الاسود ابي ذر ابن سوق قال - 00:14:05

عرضت علي اعمال امتي حسنها وسبيئها فوجدت محاسن اعمالها الاذى يمراض على الطريق ووجدت مساوئها اعمالها مساوى النخاع والمسجد لا تدفن هذى من مساوى هذه الامة من الاعمال السيئة التي عرضت عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل عن ابي عبيدة رحمه الله انه رجع من الشام يذكر ذلك ترجمة انه رجع لاجل بصقة بصقه ونسخت منها - 00:14:25

فرجع اميالا بل الاف يعني الاف الكيلولات او كذا حتى يدفن تلك البصقة التي اخطأ في بسطها في المسجد ومن ما سقى المسجد لضرورة فانه يلزمه ان يدفن هذه البصقة - 00:14:50

ولا يجوز له ان يتركها لأنها خطيئة وكفارة هذه الخطيئة ان يدفنها. باب جواز الصلاة في النعلين. الصلاة في النعال ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في نعليه - 00:15:05

وثبت ايضا بأنه صلى غير منتغل صلى الله عليه وسلم وجاء عند الطبراني في الكبير والاوستع عند مسلم الشامي من حديث يعن ابن شداد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في نعالكم خالفوا اليهود - 00:15:19

صلوا في نعالكم قالوا اليهود فنقول الصلاة في النعال سنة الصلاة في في النعال سنة لمخالفة اليهود ول فعل النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يكون في الاذى في النعل اذى. فاذا كان في النعل اذى فلا يصلى بها - 00:15:35

ويلحق بالنعال الخفاف اذا لم يجد النعال يصلى في الخفين حتى يدرك هذه السنة ولا نقول بوجوب الصلاة في النعلين. لأن النبي صلى الله عليه وسلم حافيا وصلى غير منتغل صلى الله عليه وسلم وامرها صلوا في نعالكم على - 00:15:54

الاستحباب على التأكيد من اجل تحقيق مخالفه اليهود. اما اذا كانت المساجد الان مفروشة بفرش والاعون وهذه من حذاء الاحذية وهذه النعال. يطأ بها المسلم الاذى وقد يتأنى الناس والمصلون بصلاته بها فيقول لا تصلي بها - 00:16:10

ويكره لك ان تصلي بها والحاله هذه اما في صحراء في بريه فان من السنة ان يصلى في نعليه ولا يهجر هذه السنة. مالك الذي رواه مش مفضل عالنبي مسلمة سيدنا يزيد عن قال - 00:16:27

كان المصلى قال نعم كان يصلى فقال نعم وقد ثبت ايضا في عمرو شعيب عن ابي عن جد انه كان يصلى به عليه ولا ويصلى في غير نعليه صلى محتفيا - 00:16:43

وصلى منتعلا صلى الله عليه وسلم وحديث هذا في البخاري ثم ذكر باب كراهيۃ الصلاة في ثوب له اعلام ذكر حديث سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة انه يصلى في خميس لها اعلام ومعنى اعلام ليس مع اعلام معناها لها الوان. لها اعلام الوان متفرقة فلما لبسها النبي وسلم - 00:16:53

اخذت هذه الاعلام ببصره فاخذ ينظر في هذا العلم الذي هو مثل الرقم لمثل هذه الاية تسمى اعلام هذه تسمى اعلام هذه اللوان وهذه النقوش تسمى اعلام فلما صلى الله عليه وسلم بهذه الخميصة وهي عبارة عن كساء يلبسه رأى في هذه الاعلام فشغله في صلاته -

00:17:13

فامر النبي وسلم فقال ردوها الى ابي جهم بجانيته وهي عبارة عن كساء له لانها اشغلته عن الصلاة ويؤخذ من هذا كراهة الصلاة في شيء يشغل المصلي كراهة ان يصلى في شيء يشغله -

00:17:34

صلاة كراهة ليصلى في مكان فيه شيء يشغله كراهة يصلى في الى قبلة فيها شيء يشغله فيكره المسلم ان يصلى في مكان او بثياب او الى جهة فيها ما يشير عن صلاته. وهذا على الكراهة لا على التحرير -

00:17:50

وان صلى فان صلاته صحيحة لكنه فعل ما يكره فانها الهتني انفا في صلاته وهذا كثير. يحصل كثير من المسلمين تجده يصلى ثياب مثلا ثوب يكون فيه اعلام يكمن فيه اشياء فيلتفت ينظر في ثوبه وينظر في ساعته وينظر في كبه وينظر في آلهته -

00:18:05

فيشغله ذلك عن الصلاة فالواجب على المسلم اذا صلى ان يصلى بشيء لا يلتفت نظره وبصره اليه فان ذاك اكمل في خشوعه. في الصحيحين والبخاري ايضا -

00:18:27

ثم ذكر هشام العلوى عن ابيه عن عائشة كانت له خميس لها علم فكان يتضاعل بها عن الصلاة فاعطاهما ابا جهم واخذ كساء له هذا فعله النبي صلى الله عليه وسلم من باب تحصيل كمال الخشوع في الصلاة وهذا هو محمد صلى الله عليه وسلم -

00:18:42

يحرص ان يكمل صلاته فكيف بمن هو دونه من المقصرين المفترطين فهم اولى بذلك ان ان يتخدوا ما يقبلوا بهم على صلاتهم. وان يبتعدوا عن كل شيء يشغلهم في صلاتهم والله اعلم. انه يا شيخ اذا قلنا سنة -

00:18:59

يا بسم الله اذا كانت يحمل الجوال اذا كان في هناك اذا فانها يمنع منها. والصحيح انها سنة. والنبي صلى وترك وصلى الله وسلم وحديث بحديث اعلى بن شداد عن ابي شداد الاوس قال صلوا في نعالكم -

00:19:25

ابو جهل يختلفان ايه والآن البصاق خطيئة حتى لو كان يحتاج اليه خطيئة ثم اذا كان اذا كان اذا كان يحتاج وسط الارض فكرته نفس الحكم ما يوجد حتى ايش تكريمه المساجد؟ لا كذا كانت تخرج الوقت وتشال وتزداد بسرعة امره واسع اذا كان يتغير دائما -

00:19:55

على وجهه وفي القبلة قبل وجهه في الصلاة اي قبلة المسجد. ايه. وفي القبلة ليس من الصلاة؟ حتى خارج الصلاة في القبلة احنا قبلتنا هذى الان وقدامنا. لو لصق بصق هناك هذا بصدق الجهد القبلة -

00:20:40

هذا اللي ذكره. ايه لو كان مثلا هو جاي كذا قبل وجهه ما في مشكلة المقصود جهة القبلة. اي نعم. قبل وجهه لانه يصلى يعني عشان يصلى في صلاته فلا اذا كان احد يصلى فلا اذا كان احد يصلى. فلا يبصن قبل وجهه. فان الله امانه. واضح -

00:21:03

الكلام النبووي معكم الحديث كم؟ خمس مئة وخمسة وخمسين ثلاثة مئة وخمسة وخمسين الف ومئتين الف تلتمية خمسة وخمسين صح لا تصح. اذا كان فيها نجاسة بس في مظلة النجاسة. مظلة النجاسة في النعال. هذا اللي حديث الشيخ خالفوا اليهود -

00:21:24

والله الى كاينة عندك شلون يكون مستحب ومخالف لليهود الا قل ليش الوالد؟ انهم صلى وهو صلى منفعلا محتفيا يجب على الشخص ان يصلى مرة لا انه سلم صلى -

00:22:13

ولن يدرك السنية بالصلاوة مرة واحدة. لو صلى مرة واحدة قلب اليهود حصدت المخالفه ليس دائما لو صلى مرة واحدة يقول حصلت المقاربة -

00:22:48